

Distr.: General  
15 February 2012  
Arabic  
Original: English

# المجلس الاقتصادي والاجتماعي



## لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

### الدورة الحادية والعشرون

فيينا، ٢٣-٢٧ نيسان/أبريل ٢٠١٢

البند ٣ (ب) من جدول الأعمال المؤقت\*

مسائل الإدارة الاستراتيجية والميزانية والشؤون الإدارية:

التوجهات الخاصة بمسائل السياسة العامة والمتعلقة بالميزانية

لبرنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية

## أعمال معهد الأمم المتحدة الأقليمي لأبحاث الجريمة والعدالة

### مذكرة من الأمين العام

يحتوي تقرير مجلس أمناء معهد الأمم المتحدة الأقليمي لأبحاث الجريمة والعدالة، الوارد طي هذه المذكرة، على معلومات عن الأنشطة التي اضطلع بها المعهد، وقد أُعدَّ عملاً بالقرار الذي اتخذته المجلس، في اجتماعه المعقود في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، بأن يُبلغ المجلس الاقتصادي والاجتماعي، عن طريق لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، عن عمل المعهد وفقاً لنظامه الأساسي (مرفق قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥٦/١٩٨٩).

.E/CN.15/2012/1 \*



## الأنشطة الرئيسية لمعهد الأمم المتحدة الأقليمي لأبحاث الجريمة والعدالة

### تقرير مجلس الأمناء

#### أولاً - مقدمة

١ - أنشئ معهد الأمم المتحدة الأقليمي لأبحاث الجريمة والعدالة في عام ١٩٦٨ من جانب المجلس الاقتصادي والاجتماعي، ويتولى إدارته مجلس أمنائه. وهو يقدم تقارير دورية إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، عن طريق لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية. ويساعد المعهد الحكومات والمجتمع الدولي عامة على معالجة ما تمثله الجريمة من أخطار على السلم والأمن والتنمية المستدامة، وخصوصاً بتشجيعه إقامة نظم عدالة جنائية منصفة وكفؤة، وبصوغ وتنفيذ سياسات محسنة، وتعزيزه اعتماد البلدان على نفسها من خلال تنمية قدرتها المؤسسية.

٢ - ويقوم المعهد بأنشطة بحث وتدريب ذات توجه عملي، ويوفر معلومات وخدمات استشارية، وينفذ أنشطته على الصعيدين الأقليمي والوطني بناءً على طلب الحكومات. ويعمل المعهد في مجالات متخصصة وميادين مختارة تتعلق بالجريمة والعدالة والحوكمة الأمنية ومكافحة الإرهاب، فيوفر قيمة مضافة لمنع الجريمة والارتقاء بالعدالة وتعزيز حقوق الإنسان. كما يوفر محفلاً للتشاور والتعاون بشأن مسائل حساسة في مجالات الحوكمة الأمنية ومنع الجريمة والعدالة الجنائية، إذ يعمل كوسيط نزيه في الجمع بين مختلف الشركاء، مثل الدول الأعضاء والمؤسسات البحثية والمنظمات الدولية والمجتمع المدني، وبصوغ نهجاً موحداً في معالجة التحديات المشتركة.

#### ثانياً - مواجهة خطر الجريمة

٣ - يسهم المعهد في بناء قاعدة معارف عالمية بشأن أهم الأخطار الأمنية التي تتهدد السلم والتنمية المستدامة. وهو يهدف إلى تدعيم مؤسسات العدالة الجنائية وزيادة القدرة الفنية للاختصاصيين الممارسين في مجال مكافحة الجريمة المنظمة. وقد قام المعهد، بناءً على طلب مختلف الشركاء وفي تضافر معهم، باستبانة مجالات التدخل الرئيسية لدعم اعتماد السياسات وتعزيز بناء القدرات ضماناً لفعالية تدابير التصدي لما تطرحه الجريمة المنظمة من أخطار جديدة وناشئة.

## ١ - قاعدة المعارف الخاصة بمكافحة الجريمة المنظّمة: التجربة الأوروبية

٤ - يعمل المعهد، مع عدة شركاء، على مشروع بحثي عنوانه " Knowledge of European Union law as a means of combating transnational organized crime" (المعرفة بقانون الاتحاد الأوروبي كوسيلة لمكافحة الجريمة المنظّمة عبر الوطنية)، وتشمل أهدافه الرئيسية تدريب ممارسي العمل القانوني الأوروبيين وتبادل الممارسات الفضلى والسوابق القضائية المتعلقة بالجريمة المنظّمة، مما يساهم في مناسقة القوانين والممارسات الإيجابية في مختلف الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي. وسوف تدمج الخبرة المكتسبة والدروس المستخلصة من ذلك المشروع في مشاريع أخرى يزمع تنفيذها في مناطق أخرى.

## ٢ - تزييف السلع: الانخراط في مكافحة الجريمة المنظّمة

٥ - استحدث المعهد في السنوات الخمس الماضية برنامج أبحاث تطبيقية شاملاً بشأن مسألة تزييف السلع بصفته واحداً من أهم أنشطة الجريمة المنظّمة وخطراً يتهدّد سلامة المستهلك وأمنه. وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، نشر المعهد التقرير المعنون "Counterfeiting: A Global Spread, a Global Threat" (تزييف السلع: انتشار عالمي، خطر عالمي)، أبرز فيه ضلوع الجماعات الإجرامية المنظّمة في ذلك النشاط. وبناءً على طلب لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، قدّم المعهد إلى اللجنة في دورتها العشرين، المعقودة في نيسان/أبريل ٢٠١١، تحديثات لذلك التقرير. وقد وُزِعَ التقرير أيضاً على الدول الأعضاء على نطاق واسع. وفي عام ٢٠١٠، استحدث المعهد مجموعة مبادئ توجيهية للتحقيقات تسهياً لكشف دور الجماعات الإجرامية المنظّمة في أنشطة تزييف السلع، ومجموعة مؤشرات لتصميم حملات توعية تستهدف المستهلكين. وقد أُدرجت تلك المبادئ التوجيهية في المنشور المعنون "Strategies for Technical-Juridical Training and Awareness-Raising on Counterfeiting" (استراتيجيات للتدريب التقني - القانوني ولزيادة الوعي بشأن تزييف السلع)، الذي صدر في عام ٢٠١٠. ومن أجل المضي في تعزيز قدرات الدول الأعضاء في مجال مكافحة تزييف السلع، أعدّ المعهد في عام ٢٠١١ دليلاً للتدريب مؤلفاً من ثلاثة أجزاء، عنوانه "FAKES: fighting against brand counterfeiting in three key European member States — towards a more comprehensive strategy". وعُقدت في بولندا والجمهورية التشيكية ورومانيا ست دورات تدريبية لموظفي أجهزة إنفاذ القانون والنيابة العامة.

٦ - وعَمِل المعهد أثناء عام ٢٠١١ على مشروع بحثي يهدف إلى رسم خريطة لدور الجماعات الإجرامية المنظّمة الإيطالية في تزييف السلع وارتباطات ذلك النشاط بأنواع أخرى من الاتجار. وقد كشف جهاز "غوارديا دي فينانتسا" الإيطالي والمكتب الوطني

لمكافحة المافيا ومكتب الشرطة الأوروبي (اليوروبول) ومصادر أخرى، منها وسائل إعلام، في عام ٢٠١١ عن عدة قضايا تتعلق بعمليات لمكافحة جرائم ذات صلة بتزييف السلع. وثمة مشروع بحثي مشابه يتعلق بالأدوية المزيفة، عنوانه "Microstructure-secured and self-verifying medicines" (الأدوية ذات البنية الميكروية المشفرة، والأدوية الذاتية التحقق)، سوف يتولى تحليل الاستراتيجيات التي تتبعها التنظيمات الإجرامية في إنتاج وبيع الأدوية المزيفة، باستخدام بيانات مستمدة من ١٥ بلداً.

٧- وسوف يُستهلّ في عام ٢٠١٢ مشروعان جديداً. الأول يركّز على تزييف السلع وصلته بالجريمة المنظّمة، ويفضي إلى إنشاء مرفق دولي لتبادل المعلومات عن تزييف السلع وصلته بالجريمة المنظّمة. وسيكون لهذا المشروع جانب هام يتمثّل في تقييم ما يرتبط بالمنتجات المزيفة من مخاطر على صحة المستهلكين وسلامتهم. أما المشروع الثاني فسوف يتمثّل في إنشاء محفل دولي يُعنى بجريمة تزييف السلع، يضم جهات معنية من مختلف القطاعات لكي تقوم معاً بتقييم وتحليل مشكلة تزييف السلع وبعتماد تدابير مضادة جديدة.

### ٣- أولوية جديدة: مكافحة الجريمة البيئية

٨- من أجل زيادة الوعي بخطر الجريمة البيئية، نظّم المعهد في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ مؤتمراً عُقد في روما تحت عنوان "Illicit Trafficking in Waste: A Global Emergency" (الاتجار غير المشروع بالنفايات: مشكلة طارئة عالمية)، وشاركت فيه وزارة البيئة في إيطاليا وبرلمانيون وشركاء دوليون، مثل المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) والجهات المشاركة في مكافحة الاتجار بالنفايات السامة ودفنها بصورة غير مشروعة. وتعزيزاً لفهم ديناميات الجريمة البيئية، قام المعهد برسم خرائط للحوادث الدولية المتعلقة بالاتجار بالنفايات الخطرة والإلكترونية ودفنها، استناداً إلى تقارير دولية وبيانات مفتوحة المصدر، جمّعت معاً في دراسة عنوانها "Countering illegal trafficking and dumping of hazardous and e-waste" (مواجهة الاتجار والنفايات الخطرة والإلكترونية ودفنها بصورة غير مشروعة). وجاء هذا التقييم تكملةً للبحوث المتعلقة بالجريمة البيئية، الواردة في المنشور المعنون "Eco-Crime and Justice: Essays on Environmental Crime" (الجريمة الإيكولوجية والعدالة: مقالات في الجريمة البيئية)، الصادر عن المعهد في عام ٢٠٠٩، وأسهم في صوغ برنامج أوسع نطاقاً بشأن الجريمة البيئية يُزمع البدء به في عام ٢٠١٢.

٩- واستهل المعهد، بالتشارك مع عدد من المعاهد البحثية ومنظمات المجتمع المدني والبلديات، عملية تشاور على الصعيد الدولي بشأن ضلوع الجماعات الإجرامية المنظّمة في

الجريمة البيئية، بغية التوصل إلى مجموعة توصيات لزيادة فعالية السياسات والتدابير المتخذة على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي. ولهذه الغاية، سوف ينظم المعهد، بالتشارك مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة، مؤتمراً دولياً يعقد في إيطاليا في عام ٢٠١٢. وتحضيراً لهذا المؤتمر، قام المعهد بعملية أولية شملت جمعاً متعمقاً للبيانات وتحليلاً متعمقاً للقضايا المتعلقة بالاتجار بالنفايات السامة والإلكترونية ودفنها، لكي تجتمع في تقرير، يتضمن مجموعة من التوصيات، لكي ينظر فيه المؤتمر. كما سيوفر المؤتمر محفلاً لدراسة نتائج مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالتنمية المستدامة، الذي سيعقد في ريو دي جانيرو، البرازيل، من ٢٠ إلى ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢.

#### ٤- الجريمة السيبرانية

١٠- انتقل المعهد إلى المرحلة الثانية من مشروع توسيم قرصنة الحواسيب، الذي بدأ في عام ٢٠٠٤. وكان هدف المرحلة الأولى للمشروع، التي انتهت في عام ٢٠١٠، هو تطبيق مفاهيم التوسيم الجنائي على عالم القرصنة الحاسوبية. أما المرحلة الثانية فتركز على صلات القرصنة الحاسوبية والعالم السفلي الرقمي بأوساط الجريمة المنظّمة وما يسمّى بجماعات الـ "hacktivist" (نشطاء القرصنة الحاسوبية). كما سيركّز المشروع على صوغ سياسات واستراتيجيات للأمن السيبراني وعلى مواجهة أخطار الإرهاب السيبراني.

#### ٥- مكافحة الاتجار بالفلزات الثمينة

١١- قام المعهد، بالتعاون مع حكومة جنوب أفريقيا، بصوغ مشروع لتعزيز الجهود الدولية الرامية إلى مكافحة الاتجار بالفلزات الثمينة والتصدي لإمكانية استخدامه كمصدر لتمويل الجريمة المنظّمة والإرهاب. وسوف يبدأ تنفيذ المشروع في عام ٢٠١٢ بإنشاء شبكة دولية للجهات المعنية الرئيسية (تضم حكومات ومنظمات دولية وشركات رائدة وخبراء منخرطين في مجال إنتاج الفلزات الثمينة ومعالجتها). ولهذا المشروع هدف بالغ الأهمية يتمثل في زيادة وعي الناس بخطر استغلال الفلزات الثمينة والاتجار بها بصورة غير مشروعة، وفي استحداث معايير ومؤشرات لتقييم مواطن الضعف والممارسات الفضلى واستباتها.

#### ٦- معالجة مسائل منع الجريمة والعدالة الجنائية في البيئة الحضرية

١٢- قام المعهد، بالتعاون مع مختبر "سنسيابل سيتي" (SENSEable City) التابع لمعهد ماسوتشوستس للتكنولوجيا، بتنفيذ مشروع بحثي يهدف إلى مساعدة مقرري السياسات على صوغ سياسات فعالة بشأن الأمن ومنع الجريمة والعدالة الجنائية في المناطق الحضرية،

تستند إلى تصميم مستدام لتلك المناطق. ويشمل المشروع تقييم أثر التصميم المستدام للمناطق الحضرية في أحوال الأمن وسيادة القانون في المدن الحديثة. ونشر المعهد، ضمن إطار هذا المشروع، التقرير المعنون " *New Energy for Urban Security: Improving Urban Security through Green Environmental Design* " (طاقة جديدة من أجل أمن المناطق الحضرية: تعزيز أمن المناطق الحضرية من خلال تصميم بيئي أخضر).

١٣- وسوف ينظم المعهد أثناء عام ٢٠١٢، بالاشتراك مع برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية ومدينة تورينو، حلقة عمل دولية حول الأمن ومنع الجريمة والعدالة الجنائية في البيئات الحضرية، تُعقد في ضيافة بلدية تورينو. وسوف تنظر الحلقة في أفضل الممارسات الدولية فيما يتعلق بمختلف جوانب أمن المناطق الحضرية، كما ستعدّ قائمة بالأولويات والاحتياجات المشتركة في هذا الميدان. وسوف تسهم الحلقة في صوغ مبادئ توجيهية وبرامج لمساعدة البلديات على تعزيز الأمن ومنع الجريمة والعدالة الجنائية في البيئة الحضرية.

### ثالثاً - زيادة فعالية نظم العدالة الجنائية وحماية الفئات المستضعفة

١٤- كتّف المعهد جهوده الرامية إلى زيادة فعالية نظم العدالة الجنائية والتعاون الدولي، وإلى تدعيم نظم قضاء الأحداث، وخصوصاً في البلدان النامية. وفي هذا الصدد، قدّم المعهد مساعدة قانونية بشأن مسائل قضاء الأحداث، بمساعدته الدول الأعضاء على تقييم مدى توافق التشريعات والممارسات الوطنية مع المعايير والقواعد الدولية. وثمة عنصر رئيسي آخر في عمل المعهد، هو تقديم الدعم في مجال إنشاء هيئات حكومية وغير حكومية لحماية الضحايا والفئات المستضعفة.

#### ١- بناء القدرات في مجال قضاء الأحداث

١٥- واصل المعهد مشاركته الطويلة الأمد في مساعدة حكومة موزامبيق على إنشاء نظام لقضاء الأحداث يتسم بالفعالية والإنصاف. وعزّز المعهد البرنامج التجريبي الرامي إلى تدعيم نظام قضاء الأحداث في موزامبيق، والذي جرى تنفيذه في الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٩، كما شرع في تنفيذ مشروع تجريبي جديد. ويهدف ذلك المشروع إلى تدعيم الجهود الرامية إلى تعزيز حقوق الأحداث المعرضين للخطر أو المتنازعين مع القانون وتعزيز إدماجهم في المجتمع. وقد صيغ هذا المشروع ونُفذ في ولاية مابوتو في تعاون وثيق مع وزارة العدل ووزارة الداخلية ووزارة شؤون المرأة والشؤون الاجتماعية ووزارة التعليم ووزارة العمل ومحكمة القصر ومكتب النائب العام، وكذلك مع منظمة الأمم المتحدة للطفولة. وسوف يتناول

المشروع التجريبي أثناء عام ٢٠١٢ مسائل الكشف المبكر عن حالات تحوّل الأحداث إلى أشخاص مهمّشين اجتماعياً والحيلولة دون ذلك ودون إمكانية تحوّلهم إلى جناة بالغين. ويقدم المعهد إلى الحكومات، بناءً على طلبها، خدمات استشارية بشأن قضاء الأحداث، مستنداً إلى خبرته الميدانية في أنغولا وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية وموزامبيق.

## ٢- مكافحة العنف الجنساني والاتجار بالنساء والأطفال

١٦- كان لمكافحة العنف الجنساني والاتجار بالبشر، ولا سيما الاتجار بالنساء والأطفال لأغراض الاستغلال الجنسي، موقع مركزي في عمل المعهد. فقد شملت بحوثه وأنشطته إعداد دليل تدريبي بشأن الاتجار بالبشر أثناء عمليات دعم السلم، وتهريب الفتيات النيجيريات إلى إيطاليا لغرض الاتجار بهن، حسبما ورد في دراسة المعهد المعنونة " *Trafficking of Nigerian Girls in Italy: The Data, the Stories, the Social Services* "، التي أُعدت في عام ٢٠١٠. وأجرى المعهد أثناء عام ٢٠١١ استقصاءً تجريبياً بشأن العنف ضد المرأة في ستة بلدان، هي إسبانيا وألمانيا وإيطاليا وبولندا وفنلندا وهنغاريا. وكمتابعة للمشروع البحثي التجريبي، ينفذ المعهد مشروعاً بحثياً لكبي يجمع، من خلال دراسة استقصائية للدول الـ٢٧ الأعضاء في الاتحاد الأوروبي وكرواتيا، بيانات موثوقة وقابلة للمقارنة عن تجارب النساء مع العنف.

## ٣- تناول مسألة الاختلافات بين الجنسين في الإدمان على المخدرات

١٧- من أجل معالجة مسألة الاختلافات بين الجنسين في الإدمان على المخدرات ودعم النساء المستضعفات المتأثرات بتعاطي المخدرات، استهلّ المعهد مشروعاً بعنوانه " *Drugs, Alcohol and Women Network* " (المخدرات والكحول والشبكة النسائية). وأنشأ المشروع شبكة من الاختصاصيين الذين يمكنهم تشجيع وترويج تدخلات مصممة خصيصاً للنساء من أجل التصدي للمخاطر المتصلة بتعاطي الكحول والمخدرات. ويروّج المشروع لاتباع نهج متحسّس لنوع الجنس بين أوساط الاختصاصيين الاجتماعيين والصحيين الممارسين من أجل تلبية الاحتياجات الخاصة لتعاطيات المخدرات تلبية أفضل. وسوف يرسى المشروع، بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وهيئات أخرى تابعة للأمم المتحدة، مبادئ توجيهية وممارسات فضلى لترويج نهج ذي توجه جنساني بين أوساط الاختصاصيين العاملين في مجال الوقاية من تعاطي مواد الإدمان وعلاج المتعاطين وإعادة تأهيلهم. ويشتمل المشروع على تدخلات مثل التدريب الفني والخطوط الهاتفية الخاصة بمساعدة النساء.

#### ٤ - توفير الحماية لجماعة مستضعفة: حالة المصابين بالمَهَق

١٨ - يشارك المعهد في مشروع تابع لمؤسسة الكومنولث يتناول حماية حقوق الإنسان في ظروف الصراعات الثقافية، وخصوصاً منع القتل العشوائي للأشخاص المصابين بالمَهَق. والعوامل الرئيسية التي تُفاقم إيذاء الأشخاص المصابين بالمَهَق هي التصورات الثقافية الخاطئة عن هذا المرض، وعدم فهم أسبابه، والمعتقدات الدينية والتقليدية. وقد استُهلّ، بالتعاون مع رابطة المصابين بالمَهَق في زيمبابوي ومؤسسة PHPAfrica، مشروع صغير لمعالجة هذه المشاكل من خلال نهج مجتمعي قائم على المشاركة. ويقوم المعهد، بصفتة شريكاً في هذه المبادرة، باستحداث أدوات استقصائية لجمع البيانات الأساسية، وكذلك لتقييم أثر المشروع. ويمكن استنساخ هذا المشروع التجريبي في بلدان أفريقية أخرى.

#### رابعاً - ترويج القانون الجنائي الدولي والممارسات الخاصة به: مشروع العدالة المختصة بجرائم الحرب

١٩ - استهل المعهد، بالتعاون مع المحاكم الجنائية الدولية، مبادرات مختلفة تهدف إلى جمع ونقل المعارف التي اكتسبتها تلك المؤسسات الدولية إلى الأجهزة القضائية الوطنية، تسهيلاً للملاحقة القضائية لجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية وجرائم إبادة الأجناس. واستهل المعهد في عام ٢٠٠٨ برنامجاً عنوانه " Preserving the legacy of international and internationalized criminal tribunals and courts " (الحفاظ على تراث المحاكم الجنائية الدولية والمدوّلة)، بالتعاون مع المحكمة الدولية لمقاضاة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١. وأفضى هذا المشروع إلى نشر دليل المحكمة الدولية الخاص بالممارسات المطوّرة، في عام ٢٠٠٩، ضمن إطار مشروع للحفاظ على تراث تلك المحكمة. ونُظِّمت سلسلة حلقات عمل تدريبية لمحامي الدفاع، بالتعاون مع قسم الدفاع الجنائي، التابع لسجل محكمة البوسنة والهرسك. وفي عام ٢٠١٠، أقام المعهد تعاوناً مماثلاً مع المحكمة الجنائية الدولية لمقاضاة الأشخاص المسؤولين عن أعمال إبادة الأجناس وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن ارتكاب أعمال إبادة الأجناس وغيرها من الانتهاكات المماثلة في أراضي البلدان المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤.

٢٠ - وسوف يواصل تدعيم الشراكة بين المعهد وأمين سجل المحكمة الجنائية الدولية في عام ٢٠١٢، بإجراء المعهد دراسة جدوى تتعلق بإنشاء مراكز لخدمة الضحايا. وسيقوم المعهد

أيضاً بتحديث إعداد القرارات المتعلقة بالضحايا، كما سيُعدّ دليلاً لمحامي الدفاع الذين سيمثلون أمام المحكمة، وكذلك دليلاً يوفّر معلومات ذات صلة بتمثيل الضحايا من أجل تمثيلهم قانونياً. وهذا سوف يركز على المشروع الذي استهله المعهد في عام ٢٠٠٩ لتحليل الفقه القانوني للمحكمة فيما يتعلق بتمثيل الضحايا ومشاركتهم في الإجراءات الجنائية الدولية.

٢١- ومن مجالات عمل المعهد الهامة تيسير نقل المعارف والخبرات إلى الأجهزة القضائية الوطنية وبناء القدرات الوطنية. ويعمل المكتب، جنباً إلى جنب مع المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة ومكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان، التابع لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، على تنفيذ مشروع مشترك عنوانه "مشروع العدالة الخاصة بجرائم الحرب"، الذي نجح في نقل المعارف المتعلقة بقضايا جرائم الحرب من المحكمة الدولية إلى المنطقة. ونتيجة للمبادرات المتخذة لبناء قدرة الولايات القضائية الوطنية على معالجة قضايا جرائم الحرب في عام ٢٠١١، انتفع بالتدريب المقدم ما يزيد على ٨٠٠ من اختصاصيي العدالة. وأعد المعهد ضمن إطار هذا المشروع، بالتعاون مع رابطة محامي الدفاع الممارسين أمام المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، دليلاً للممارسات المطوّرة التي استحدثتها الرابطة في مجال الدفاع الجنائي الدولي. كما استُحدثت أداة إلكترونية لإدارة المعارف في شكل بوابة حاسوبية ثنائية اللغة للتدرّب والتعلّم الإلكتروني، وأُتيحَت تلك الأداة لتيسير تبادل المعلومات والتجارب بين الاختصاصيين الممارسين في المؤسسات القضائية التابعة للبلدان التي كانت ذات يوم جزءاً من يوغوسلافيا السابقة. وتحتوي بوابة التدرّب والتعلّم الإلكتروني، التي أُعدت بالتشارك مع المؤسسات الوطنية، على نصوص ما يزيد على ٧٠٠ أداة تشريعية مفيدة في مجال الملاحقة القضائية ونصوص اتفاقيات ومعاهدات دولية وتشريعات وطنية ذات صلة واتفاقيات ثنائية تتعلق بالمسائل الجنائية. وتُستخدم بوابة التعلّم الإلكتروني حالياً من جانب أكاديميي التدريب القضائي الوطنيين في منطقة يوغوسلافيا السابقة لتتقيف القضاة ووكلاء النيابة العامة في ميدان القانون الجنائي الدولي والقانون الإنساني الدولي.

٢٢- ويعمل المعهد حالياً، بالتعاون مع شركاء المشروع، على إنشاء شبكة لمؤسسات التدريب القضائي في منطقة يوغوسلافيا السابقة من أجل إعداد منهاج تدريبي وتنظيم برامج تدريب محامي الدفاع باستخدام دليل الممارسات المطوّرة المذكور آنفاً، واستحداث دورة تعلّم إلكتروني للطلبة، بالتعاون مع جامعات تلك المنطقة. وبناء على تجارب بلدان المنطقة، سوف يروّج المعهد لجهود مماثلة في مناطق أخرى من العالم، بغية تعزيز قدرات الدول الأعضاء في مجال الملاحقة القضائية لجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية وجرائم إبادة الأجناس.

## خامساً- تقاسم الممارسات الفضلى، وبناء القدرة على تعزيز حقوق الإنسان، وتيسير سبل الوصول إلى الخدمات

٢٣- استحدث المعهد على مرّ السنين عدداً من المبادرات لبناء القدرات من خلال تعزيز الخبرات الفنية عبر تقاسم الممارسات الفضلى فيما بين الاختصاصيين ومقرّري السياسات. والهدف من ذلك هو تعزيز اعتماد البلدان على نفسها بتطوير قدراتها المؤسسية وصوغ وتنفيذ استراتيجيات سليمة وبرامج تدخّل خاصة.

### ١- إنشاء منصة لتيسير الوصول إلى البحوث القائمة على شواهد

٢٤- أنشأ المعهد منصة علمية لتيسير استبانة ونشر الممارسات الدولية الفضلى فيما يتعلق بالوقاية من تعاطي المخدّرات وعلاج المتعاطين وإعادة تأهيلهم، كما أعدّ برامج وطنية لتدريب الاختصاصيين في بلدان منطقة البحر المتوسط. ويوفّر المشروع، الذي يستخدم منصة إلكترونية مخصّصة لهذا الغرض، إمكانية الوصول إلى أحدث البحوث القائمة على شواهد والتي عمّمت من خلال نشرات دورية مخصّصة ورسائل إخبارية. وثمة مبادرة أخرى للمعهد، هي أداة إدارة تبادل المعلومات، التي تمثّل جزءاً من المشروع الشامل المتعلق بتعاطي المخدّرات، الجاري منذ عام ١٩٩١، والتي توفر للاختصاصيين الممارسين ومقرّري السياسات وموظفي أجهزة القضاء وإنفاذ القانون أداة محدّثة لتحسين فهمهم للاتجاهات الأخيرة في مجال المخدّرات وما يتصل بذلك من مسائل.

### ٢- إجراء البحوث وتعميم الممارسات الفضلى في مجال مكافحة الإدمان وترويج أساليب الحياة السليمة صحياً

٢٥- اختير المعهد كشريك مساهم في المشروع المعنون "Addiction and Lifestyles in Contemporary Europe: Reframing Addictions Project (ALICE RAP)" (الإدمان وأساليب الحياة في أوروبا العصرية: مشروع إعادة تأطير أشكال الإدمان)، المضطلع به على نطاق أوروبا، والذي يضم مشاركين من ٤٣ مؤسسة بحثية في ٢٥ بلداً أوروبياً. ويوفّر هذا المشروع البحثي إطاراً لتحليل ما يطرحه الإدمان من تحدّيات أمام تلاحم المجتمع الأوروبي المعاصر وكيفية تنظيمه وأدائه لوظائفه. وفي إطار هذا المشروع، أُسندت إلى المعهد مهمة دراسة تكلفة الإدمان على نظم العدالة الجنائية وبدائل حبس متعاطي المخدّرات.

### ٣- صون حقوق الإنسان في التجارب الإكلينيكية الخاصة بالعقاقير

٢٦- اتخذ المعهد في السنوات الأخيرة، بناء على طلب جهات معنية مختلفة، مبادرات لصون وتعزيز حقوق الإنسان وضمان سلامة المشاركين في التجارب والبحوث الإكلينيكية الخاصة بالعقاقير. وتولي هذه المبادرات اهتماماً خاصاً بما لتلك التجارب من جوانب متعلقة بالعدالة الجنائية، منها الاحتيايل ومراعاة المعايير الأخلاقية الدولية وضبط نوعية العقاقير المستعملة، وكذلك ما يتعلق بفعالية الأطر التشريعية. وينفذ المعهد حالياً، بالتعاون مع منظمة الصحة العالمية ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، مشروعاً يتعلق بأخلاقيات البحوث البيوطبية والقوانين الخاصة بها في البلدان النامية، ويتمثل جزء منه في تنظيم أنشطة تدريبية في أفريقيا جنوبي الصحراء. وقد انبثق هذا المشروع من دراسة بحثية سبق أن قام بها المعهد بشأن الإطار التشريعي للتجارب الإكلينيكية في البيئات النامية، وبشأن تطبيق الصكوك الدولية التي تنظم إجراء التجارب التي يشارك فيها البشر. وسوف تنظم دورة تدريبية أولى في جمهورية تنزانيا المتحدة في عام ٢٠١٢.

### ٤- تدعيم أخلاقيات البحوث الصحية

٢٧- يشارك المعهد في مبادرة جديدة يروّج لها منتدى مؤسسات البحوث في زمبابوي، وتقدم مساعدة تقنية في مجال تعزيز أخلاقيات البحوث الصحية ومناسقتها من خلال علاقات شراكة تعاونية ودورات تدريب مشتركة بين المؤسسات المحلية في زمبابوي. وسوف يساعد المعهد على تسخير الخبرات المحلية الموجودة بتقديم مساعدة تقنية في إطار شراكة تعاونية بين الشمال والجنوب، تشتمل على مشاركة دول أعضاء في الاتحاد الأوروبي. ويهدف المشروع إلى تحسين فعالية عملية المراجعة الأخلاقية وشفافيتها واستقلاليتها، وتعزيز القدرة على مراقبة البحوث الصحية والتجارب الإكلينيكية، وتحسين المعارف المتعلقة بالمبادئ التوجيهية والاحتياجات الوطنية، حسبما يقرره مجلس البحوث الطبية في زمبابوي.

### ٥- بناء القدرات وتعميم الممارسات الفضلى: إنشاء مرصد للمخدرات

#### في منطقة كالابريا الإيطالية

٢٨- اختارت السلطات في منطقة كالابريا، بإيطاليا، المعهد بصفته الشريك التنفيذي الأنسب لإنشاء مرصد للعقاقير في المنطقة. واستتبع هذا تنفيذ خطة إقليمية للوقاية من تعاطي المخدرات وعلاج المتعاطين وإعادة تأهيلهم، وفُرت فرصة فريدة لاستحداث نموذج للتدخل من أجل معالجة مشكلة تعاطي المخدرات معالجة متوازنة وشاملة. وهذا المشروع الريادي

يسهّل تكامل الجهود الوطنية والدولية الرامية إلى استبانة الممارسات الفضلى ومواءمتها لتناسب مختلف السياقات الوطنية. ويدرس المعهد حالياً، بالتشارك مع جهات معنية أخرى، إمكانية القيام بمشاريع مماثلة في مناطق أخرى تشهد ازدياداً في الاتجار بالمخدرات وتعاطيها، مثل بلدان منطقة البحر المتوسط وشرق أفريقيا وغربها.

## سادساً - الحوكمة الأمنية ومواجهة جاذبية الإرهاب

٢٩- أطلق المعهد، ضمن إطار نهجه القائم على الحوكمة الأمنية في مواجهة الإرهاب والأخطار الأمنية المستجدة، مبادرات لإشراك الأجهزة الأمنية وأجهزة إنفاذ القانون، وكذلك شريحة واسعة من المجتمع المدني والحكومات المحلية والإقليمية والقطاع الخاص وسائر الهيئات العاملة على النهوض بالتنمية الاقتصادية والارتقاء بحقوق الإنسان، إشراكاً مباشراً في هذا المسعى. ويهدف النهج القائم على الحوكمة الأمنية إلى إسداء مشورة سياساتية لوضع خطط استراتيجية بشأن مختلف المسائل المطروحة في مجال الأمن ومكافحة الإرهاب. وسوف يواصل المعهد، في الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣، تركيزه على المجالات المتخصصة التي أثبتت نفسها فيها كمركز للخبرة الفنية وكشريك ذي مصداقية. وتشمل هذه المجالات المتخصصة تعزيز الأمن في الأحداث الكبرى، وإقامة الشراكات بين القطاعين العام والخاص من أجل حماية الأهداف المعرضة للخطر، وتخفيف المخاطر المرتبطة بالمواد الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية، ومواجهة جاذبية الإرهاب.

### ١- تعزيز الأمن في الأحداث الكبرى

٣٠- تمثل الأحداث الكبرى (التي تُعرّف بأنها أي أحداث تتطلب تعاوناً دولياً فيما يتعلق بالتخطيط الأمني، مثل الأحداث الرياضية الضخمة، بما فيها الألعاب الأولمبية، ومؤتمرات القمة الرفيعة المستوى وغيرها من الأحداث الجماهيرية، مثل المهرجانات الوطنية والدينية)، بحكم ضخامة حجمها و/أو شدّة بروزها، أهدافاً معرضة لخطر الأنشطة غير المشروعة، بما فيها الإرهاب، ويمكن أن تستغلّها الجماعات الإجرامية المنظمة في تعزيز أنشطتها غير المشروعة. ويهدف برنامج المعهد المتعلق بالأمن في الأحداث الكبرى إلى تقديم المساعدة التقنية إلى مقرري السياسات والاختصاصيين الممارسين في مجال تخطيط التدابير الأمنية أثناء الأحداث الكبرى. ويستند عمل المعهد في هذا الشأن إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٠٦/٢٨، الذي دعا فيه المجلس المعهد إلى مواصلة أعماله وتوسيعها عقب

إنشاء المرصد الدولي الدائم للتدابير الأمنية أثناء الأحداث الكبرى، بوسائل منها توفير المساعدة التقنية والخدمات الاستشارية بشأن الأمن أثناء الأحداث الكبرى.

٣١- وقام المعهد بصوغ وتنفيذ مبادرتين إقليميتين في هذا المجال. فبالتعاون مع منظمة الدول الأمريكية، استهل المعهد المشروع المعنون " Protecting major events to foster crime prevention strategies " (حماية الأحداث الكبرى تعزيزاً لاستراتيجيات منع الجريمة)، الذي يجري تنفيذه في الفترة من عام ٢٠١١ إلى عام ٢٠١٤. وتوفّر هذه المبادرة، التي تضم جميع الدول الأعضاء في منظمة الدول الأمريكية، خدمات تدريبية واستشارية لمخططي التدابير الأمنية تحضيراً للأحداث الكبرى المزمع استضافتها في القارة الأمريكية. وتدعم المبادرة أيضاً تقاسم المعلومات والممارسات الفضلى بين الدول الأعضاء، وكذلك إنشاء نظام لإدارة المعارف يُعنى بأمن الأحداث الكبرى وإعداد دليل تدريبي مصمّم خصيصاً ليلبي احتياجات المنطقة. وتشمل أهداف المبادرة تحديد واعتماد معايير تخطيطية مشتركة داخل المناطق الفرعية الأمريكية، وتعميم واعتماد ممارسات فضلى لإقامة شراكات بين القطاعين العام والخاص من أجل ضبط الأمن في الأحداث الكبرى، وتعزيز قدرة الدول المشاركة في مجال منع الجريمة على المدى الطويل.

٣٢- وثمة مبادرة إقليمية أخرى، عنوانها " Enhancing European coordination for national research programmes in the area of security at major events: The House " (تعزيز التنسيق الأوروبي لبرامج البحوث الوطنية في مجال الأمن أثناء الأحداث الكبرى: البيت)، سوف تنفذ في عامي ٢٠١٢ و٢٠١٣. وتستند المبادرة إلى إنجازات سبع سنوات من الأنشطة، وتمثل متابعة لمشروعين سابقين من مشاريع المعهد. وهي تشمل ٢٤ دولة عضواً في الاتحاد الأوروبي، ويتولى المعهد مسؤولية التنسيق. وسوف يساعد هذا المشروع على اعتماد نهج موحد لضبط الأمن على صعيد الاتحاد الأوروبي بمتثل تماماً لأحكام أولويات الاتحاد الاستراتيجية الرئيسية في هذا الميدان، وخصوصاً برنامج ستوكهولم للفترة ٢٠١٠-٢٠١٤، التابع للاتحاد الأوروبي، واستراتيجية الاتحاد الأوروبي الخاصة بالأمن الداخلي. وقد نُشرت لصالح المستعملين من المخططين الأمنيين مبادئ توجيهية تُبين المعايير الموحدة ومنهجيات التنسيق المعتمدة على الصعيد الأوروبي. ويمكن نقل استنتاجات المشروع ونواتجه إلى مناطق أخرى وتطبيقها فيها، إذا ما طُلب ذلك.

٣٣- واستحدث المعهد مجموعة من الخدمات والأدوات لتعزيز قدرة الحكومات على معالجة مسألة الأمن في الأحداث الكبرى، وخصوصاً نموذج التخطيط الأمني الصادر عن المرصد الدولي الدائم، المذكور أعلاه، ودليل المساعدة على إقامة شراكات بين القطاعين

العام والخاص من أجل حماية الأهداف المعرضة للخطر، والكتيب الإرشادي بشأن مسائل إدارة وسائط الإعلام والمسائل الأخلاقية في الأحداث الكبرى. وضمن هذا الإطار، قام المعهد بتنسيق إعداد منشورات عدة، أهمها " *Foundations of the European House of Major Events Security: A Manual for the International Coordination of Major Events Security* " ويقدم المعهد، عند الطلب، مساعدة تقنية إلى الدول التي تنظم أحداثاً كبرى، وكان له دور في أحداث كبرى مثل الألعاب الأولمبية في بيجين ودورة الألعاب الأمريكية السادسة عشرة ومبارتين نهائيتين لرابطة الأبطال الأوروبية ورئاسة الاتحاد الأوروبي، كما نظم حلقات عمل تدريبية وإقليمية مختلفة لتعزيز التعاون الدولي. ويعمل المعهد حالياً على صوغ مبادرات إقليمية جديدة لصالح منطقة آسيا والمحيط الهادئ، بالتعاون مع رابطة التعاون الاقتصادي لآسيا والمحيط الهادئ، ولصالح منطقة الشرق الأوسط.

## ٢- مواجهة جاذبية الإرهاب

٣٤- يسهم المعهد، بصفته جزءاً من فرقة عمل الأمم المتحدة المعنية بتنفيذ تدابير مكافحة الإرهاب، في تنفيذ جهود منسقة ومتلاحمة على نطاق منظومة الأمم المتحدة لمنع الإرهاب ومكافحته. ومن أهم الولايات المسندة إلى المعهد مساعدة الدول الأعضاء على درء ومواجهة جاذبية الإرهاب وتجنيد الإرهابيين، بتدعيم القدرات الوطنية. وقام المعهد بمبادرات كبرى شملت إنشاء المركز المعني بسياسات مواجهة جاذبية الإرهاب، التابع للمعهد، في عام ٢٠١٠. وبناءً على العمل الأولي الذي اضطلع به الفريق العامل المعني بمواجهة الراديكالية والتطرف اللذين يؤديان إلى الإرهاب، التابع لفرقة العمل المعنية بتنفيذ تدابير مكافحة الإرهاب، يتمثل الهدف الرئيسي لذلك المركز في تسهيل تبادل المعلومات والتجارب بين الحكومات عن مشاريعها وبرامجها الرامية إلى مواجهة جاذبية الإرهاب والنزعات التطرفية العنيفة. ويركز عمل المركز بصفة خاصة على جمع معلومات مفيدة عن السياسات والمشاريع والبرامج المتعلقة بمواجهة جاذبية الإرهاب، وخصوصاً على إعادة تأهيل السجناء وإنشاء شبكة من الخبراء البارزين في هذه المجالات.

٣٥- ومن أجل بلوغ أهدافه المحددة، نظم المركز حلقات عمل إقليمية ودولية للاختصاصيين الممارسين في مجال مكافحة الإرهاب وغيرهم من الخبراء الفنيين ذوي الصلة الناشطين على الصعيد الوطني والبلدي. وتمثل حلقات العمل أدوات لا غنى عنها في تقاسم الممارسات الفضلى والمعلومات، وفي بناء الثقة داخل أوساط الاختصاصيين الممارسين. وقد أبرزت التوصيات المعتمدة أثناء حلقات العمل المجالات التي يلزم تحسين التعاون فيها.

٣٦- ونظّم المعهد حلقة العمل الدولية الأولى حول فك الارتباط عند المنبع والمصب وإعادة التأهيل وإعادة الإدماج، التي عقدت في لوتشنا، إيطاليا، من ٢٤ إلى ٢٦ أيار/مايو ٢٠١١، والتي حضرها ما يزيد على ٧٠ مشاركاً من ٢١ بلداً، إلى جانب ممثلي الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا والإنتربول، و١٢ خبيراً مستقلاً مثّلوا منظمات أهلية. وأعقب هذه الحلقة مؤتمر دولي، اشترك في تنظيمه المركز الدولي لمكافحة الإرهاب، وعُقد في لاهاي في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، وحضره ممثلو ٢٠ حكومة ومنظمة دولية هامة وعدد كبير من الخبراء الأفراد. وقد أفضى هذان الاجتماعان إلى بدء حوار وتبادل للتجارب بين الاختصاصيين الممارسين والحكومات التي نفذت برامج لإعادة التأهيل، أو هي في سبيلها إلى فعل ذلك، فتقاسموا تجاربهم ورؤاهم المتبصرة بشأن صوغ تلك البرامج وتنفيذها. ومن الاستنتاجات الهامة التي خلص إليها أن هناك حاجة إلى آلية لتسهيل تبادل الخبرة الفنية وغيرها من المعلومات.

٣٧- وثمة مبادرة ثانية، عنوانها "Disengagement and rehabilitation of violent extremists and terrorists" (فك ارتباط المتطرفين والإرهابيين وإعادة تأهيلهم)، بدأ تنفيذها في عام ٢٠١٢، من شأنها أن تدعم الدول الأعضاء في جهودها الرامية إلى صوغ برامج فعّالة لفك ارتباط المتطرفين العنيفين وإعادة تأهيلهم. وسوف يحدّد المشروع الممارسات الفضلى التي تمثل المعايير الأمم المتحدة ومبادئها التوجيهية الخاصة بمعاملة الجناة. وسوف يقدّم المعهد إلى الدول مساعدة لاستحداث برامج إعادة تأهيل جديدة أو لتدعيم برامج إعادة التأهيل الموجودة، كما سيُسهم في جهود إصلاح السجون، التي ترمي إلى الحدّ من انتشار النزعات الراديكالية.

### ٣- قيادة المبادرات المشتركة بين القطاعين العام والخاص

٣٨- يشارك المعهد، منذ عام ٢٠٠٧، في أنشطة تتعلق باتّباع سياسات أمنية مشتركة بين القطاعين العام والخاص ضمن إطار الفريق العامل المعني بتعزيز حماية الأهداف المعرضة للخطر، التابع لفرقة العمل المعنية بتنفيذ تدابير مكافحة الإرهاب. وتستند أنشطة المعهد في هذا الميدان إلى استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب (قرار الجمعية العامة ٢٨٨/٦٠، التي تُسلّم بأهمية الشراكة بين القطاعين العام والخاص في أنشطة مكافحة الإرهاب). ويرتكز عمل المعهد على افتراض مفاده أن حماية الأهداف العديدة المعرضة للخطر في مختلف أنحاء العالم تتطلّب مشاركة نشطة من أوساط الأعمال التجارية، وإن كانت المسؤولية عن الأمن تقع على عاتق السلطات الحكومية. وقد ركّز المعهد في البداية على حماية مختلف فئات الأهداف المعرضة للخطر، بما فيها الأهداف "الرّخوة"، مثل الفنادق

والمرافق السياحية والترويجية والمواقع التاريخية والسكك الحديدية ومحطات الحافلات والمراكز التجارية والمالية والبنى التحتية الحيوية، وخصوصاً البنى التحتية اللازمة لخدمة قطاع الطاقة غير النووية. وقد صمّم هذا العنصر الثاني بالتعاون مع وحدة مكافحة الإرهاب، التابعة لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا.

٣٩- ويهدف برنامج المعهد المتعلق بالسياسات الأمنية المشتركة بين القطاعين العام والخاص إلى تعزيز حماية الأهداف المعرضة للخطر في جميع أنحاء العالم، باستحداث مبادرات أمنية مشتركة بين هذين القطاعين، وباستبانة وصوغ واختبار نماذج مبتكرة للتعاون الأمني. وتستند الأنشطة ذات الصلة إلى أداتين رئيسيتين استحدثتهما المعهد في إطار فرقة العمل المعنية بتنفيذ تدابير مكافحة الإرهاب، وإلى المبادئ الأساسية للشراكة بين القطاعين العام والخاص، الواردة في التقرير المعنون "Public-private partnerships (PPPs) for the protection of vulnerable targets against terrorist attacks: review of activities and findings" (إقامة شراكات بين القطاعين العام والخاص لحماية الأهداف المعرضة للخطر من الهجمات الإرهابية: استعراض الأنشطة والنتائج)، الصادر في عام ٢٠٠٩، ودليل المساعدة على إقامة شراكات بين القطاعين العام والخاص من أجل حماية الأهداف المعرضة للخطر، الصادر في عام ٢٠١٠. والهدف هو مساعدة الدول الأعضاء والجهات المعنية في القطاع الخاص لكي تصبح مكنتية ذاتياً في جهودها الرامية إلى صوغ شراكات بين القطاعين العام والخاص، وكذلك إلى تشجيع القطاع الخاص على الاستثمار في تدابير لمنع الهجمات الإرهابية وعلى التعاون مع السلطات الحكومية. وروّج المعهد أيضاً لتنفيذ مشاريع خاصة بالشراكة بين القطاعين العام والخاص على الصعيد المحلي، وخصوصاً في البرتغال وكينيا والمكسيك. وبغية دفع خطى العمل المتعلق بالسياسات الأمنية الحكومية الخاصة بالشراكة بين القطاعين العام والخاص، يشارك المعهد حالياً في مبادرة بحثية مشتركة مع جامعة نيويورك لإنشاء منصة بحثية عالمية للسياسات الأمنية القائمة على الشراكة بين القطاعين العام والخاص.

#### ٤- الحدّ من المخاطر التي يطرحها الاتجار بالمواد الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية واستخدامها لأغراض إجرامية

٤٠- يمثّل الاتجار بالمواد الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية واستخدامها لأغراض إجرامية تهديداً خطيراً لسلم المواطنين وأمنهم وصحتهم، حسبما يرد في عدد من الصكوك والقرارات، مثل قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وتتطلّب أيّ استراتيجية فعّالة لمواجهة تلك الأخطار الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية درجة عالية من التعاون والتنسيق

بين السلطات الوطنية المختصة والمنظمات الدولية والإقليمية. وقام المعهد، ابتداءً من عام ٢٠٠٤، بصوغ برنامج دولي لمكافحة الاتجار بالمواد الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية واستخدامها لأغراض إجرامية، وذلك بالتعاون مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية ووحدة دعم التنفيذ بشأن اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة (اتفاقية الأسلحة البيولوجية)، والإنتربول واليوروبول والمنظمة العالمية للجمارك. والهدف الرئيسي لهذا البرنامج هو مساعدة الدول الأعضاء على اتباع نهج شامل لإزاء هذه المشكلة، وإنشاء قنوات اتصال واضحة، وتحسين تقاسم المعلومات، ونقل الممارسات الفضلى الدولية. وعقب ذلك، نظّم المعهد عدة حلقات عمل دولية، وأعد تقريرين عن تقييم حالة المواد الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية، يتعلّقان بمناطق جنوب شرق أوروبا والقوقاز وآسيا الوسطى. وفي عامي ٢٠٠٨ و ٢٠٠٩، أنشأ المعهد، بالتعاون مع المفوضية الأوروبية وبدعم تقني من الوكالة الدولية للطاقة الذرية ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية ووحدة دعم التنفيذ بشأن اتفاقية الأسلحة البيولوجية والإنتربول واليوروبول والمنظمة العالمية للجمارك، نظاماً لإدارة المعارف يتعلّق بمنع الاتجار بالمواد الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية في جنوب شرق أوروبا والقوقاز وشمال أفريقيا. وقد صُمّم نظام إدارة المعارف لكي يساعد الدول على تحسين تقاسم المعلومات عن الحوادث الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية وعلى الوصول إلى المعلومات، من أجل تعزيز قدراتها في مجال الحدّ من المخاطر ذات الصلة. كما استحدث المعهد منصة (بوابة) قائمة على تكنولوجيا المعلومات من أجل تبادل البيانات والتحليلات والممارسات الفضلى.

٤١- ويعمل المعهد حالياً مع المفوضية الأوروبية ودائرة العمل الخارجي الأوروبية على تنفيذ المبادرة الخاصة بمراكز التميّز المعنية بالشؤون الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية، التي أُطلقت في عام ٢٠١٠. ومن شأن هذه المبادرة، التي تمثّل جزءاً من أداة تحقيق الاستقرار التابعة للاتحاد الأوروبي، أن تيسر التعاون الإقليمي وتعزّز السياسات والقدرات الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية، بإنشاء شبكة مبادرات إقليمية تشجّع وتدعم صوغ وتنفيذ سياسة وطنية في المجالات الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية. وسوف تشمل هذه السياسة تقاسم القدرات الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية واستخدامها، واستحداث مبادئ توجيهية في هذا الشأن، وتقاسم الممارسات الجيدة، وكذلك استبانة الموارد اللازمة لتلبية الاحتياجات التي حدّتها البلدان الشريكة وجمع تلك الموارد وتحليلها ونشرها.

٤٢ - وتشمل تلك المبادرة في الوقت الحاضر ثمانية مناطق فرعية، منها الواجهة الأطلسية لأفريقيا؛ وآسيا الوسطى؛ والشرق الأوسط؛ وبلدان منطقة الخليج؛ وشمال أفريقيا؛ وجنوب شرق آسيا؛ وجنوب شرق أوروبا والقوقاز وجمهورية مولدوفا وأوكرانيا؛ وأفريقيا جنوبي الصحراء. وسوف تُنشأ في كل من هذه المناطق الفرعية أمانة إقليمية لمراكز التميز المعنية بالشؤون الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية، لكي تساعد البلدان الشريكة على تقييم الاحتياجات الوطنية، وتسهيل تنفيذ المشاريع، وتقديم الدعم التقني للأفرقة الوطنية المعنية بالشؤون الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية، خصوصاً من أجل إعداد خطط العمل الوطنية ذات الصلة وصوغ أو تعزيز سياسة متكاملة في هذا المجال. وقد اعتمد زهاء ١٩ مشروعاً، تشمل توفير التدريب والمعدات وتنمية المعارف وتقديم الدعم التقني الخاص وتعزيز الوعي، لكي يبدأ تنفيذها في عام ٢٠١٢. وستكون لهذه المبادرة نتيجة هامة أخرى، هي إنشاء شبكة داعمة دولية للحد من المخاطر الناشئة عن المواد الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية، تكون مؤلفة من خبراء مؤهلين تأهيلاً عالياً وتتاح لتقديم الدعم التقني في تلبية الاحتياجات على الصعيدين الوطني والإقليمي، عند الطلب. ومن شأن التعاون بين السلطات الوطنية وعلى الصعيد الإقليمي أن يزيد من حجم المعارف المشتركة، ويسرّ نقل الممارسات الفضلى، ويتفادى ازدواجية الجهود، ويسهم في تنفيذ سياسة وطنية سليمة بشأن المواد الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية.

٤٣ - ويقوم المعهد حالياً بإنشاء منصة متعددة الوسائط معنية بالشؤون الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية، تهدف إلى تشجيع وتحسين تبادل المعلومات والمعارف بين الدول والمنظمات الدولية والإقليمية. وسيجري فعل ذلك من خلال عملية مستدامة ومقيّسة لجمع وإدارة وتعميم البيانات والمعلومات التقنية عن الاتجار بالمواد الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية واستخدامها لأغراض إجرامية. كما يقوم المعهد حالياً بوضع الصيغة النهائية لأداة لتقييم الاحتياجات، من أجل مساعدة السلطات الوطنية على استحداث منهجية عملية لتحديد الثغرات والاحتياجات في القدرات الوطنية، بغية الحد من المخاطر الناشئة عن المواد الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية.

٤٤ - ونظّم المعهد، بالتشارك مع المنسق الوطني لشؤون الأمن ومكافحة الإرهاب في هولندا، وبدعم مالي من المفوضية الأوروبية، التمرين المسمّى "CHEMSHIELD 2011"، بالاشتراك مع منظمة حظر الأسلحة الكيميائية ومعهد التحاليل الجنائية الهولندي والإنتربول. وكان ذلك التمرين عالمي النطاق وذا سيناريو واقعي، شمل ما يزيد على ٣٥ بلداً ومنظمة، وعزّز الوعي

باحتمالات وقوع الأخطار الكيميائية، واستعرض أحوال التنسيق فيما بين القطاعات وفيما بين الدول، كما عزّز التواصل والتعاون بين البلدان المشاركة والوكالات المتخصصة.

٤٥- وأجرى المعهد في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١، بدعم من المفوضية الأوروبية، تقييماً نوعياً للمخاطر المرتبطة بما يترتب على أوجه التقدم في مجالي البيولوجيا الاصطناعية والبيوتكنولوجيا النانوية من آثار في الأمن البيولوجي حاضراً ومستقبلاً. ويبرز التقرير المنبثق من ذلك التقييم مجموعة من المخاطر الأمنية التي يجتمل أن تنشأ عن التقدم في تلك الميادين من التكنولوجيا، وهو يحدّد المجالات التي قد تتطلب مزيداً من التركيز في المستقبل، ويدرس الخيارات السياساتية الواعدة التي يمكن أخذها بعين الاعتبار في الجهود الجارية لتعزيز ما توفّره البيوتكنولوجيا من منافع للمجتمع، مع تقليل ما يمكن أن تُحدثه من أضرار.

## سابعاً- التدريب والتعليم المتقدّم: بناء القدرات في مجالي منع الجريمة والعدالة الجنائية

٤٦- يقوم المعهد بأنشطة بحثية وتدريبية ذات توجه عملي تتصل ببرنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، كما يقوم بأنشطة تدريبية بناءً على طلب البلدان المهتمة. وقد دعم المعهد أنشطته في ميدان الدراسات العليا والتدريب التخصصي للموظفين القضائيين، إذ يقدم المساعدة لمؤسسات أكاديمية في مختلف أنحاء العالم بتطبيق منهجياته التدريبية المتقدمة. وسعيًا إلى تحقيق تلك الأهداف، وتعزيزاً لاعتماد البلدان على نفسها ولتنمية القدرات المؤسسية، يوفّر المعهد مجموعة من صفوف الدراسات العليا والدورات القصيرة تتعلق بالمواضيع المدرجة ضمن نطاق ولايته. وفي عام ٢٠١٢، قدّم المعهد برنامج السنوي السادس لنيل درجة الماجستير في القانون في مجال الجريمة والعدالة على الصعيد الدولي، الذي نُظّم بالاشتراك مع كلية القانون بجامعة تورينو وحضره ٤٢ طالباً دراساتٍ عليا من ٣٧ بلداً.

٤٧- ومن أجل بناء القدرات وتقاسم الخبرات الفنية، يقوم المعهد، بناءً على طلب الدول الأعضاء، بصوغ وتنفيذ مجموعة متنوعة من دورات التدريب المتخصصة لصالح موظفي الأجهزة التنفيذية والقضائية، تهدف إلى بناء قدراتهم وتعزيزها. ويشترك المعهد في مجموعة واسعة من أنشطة التدريب والتثقيف، بالتشارك مع بلدان مختلفة، بهدف تعزيز الوعي القانوني وتحسين فهم مسائل الحقوق الأساسية ومنع الجريمة والعدالة الجنائية. وفي هذا الصدد، أنشأ المعهد شبكة دولية لتبادل المعلومات عن التدريب والتعليم المتقدّم في مجالي منع الجريمة والعدالة الجنائية على الصعيد الدولي.

## ثامناً - إدارة المعهد

٤٨- ازداد حجم تمويل حافظة برامج المعهد من ١٤.٢ مليون دولار في نيسان/أبريل إلى ما يزيد على ٥٢ مليون دولار في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، مما أتاح للمعهد فرصة لمواصلة دوره كشريك هام للدول الأعضاء. وبغية التصدي للمخاطر والتحديات الإدارية التي تواجه النمو المتسارع في حافظة البرامج، دُعِّمت قدرة المعهد الإدارية بإنشاء وحدة إدارة مركزية تضم الوظائف المتعلقة بالشؤون المالية والاشتراء والموارد البشرية. ولا تزال حالة تمويل المعهد حرجة جداً: فالتمويل العام الغرض، الذي لا يكاد يقدمه سوى البلد المضيف، هبط هبوطاً شديداً في فترة السنتين الماضية. وفي عام ٢٠١٢، ستكون نسبة التمويل العام الغرض ١.٨ في المائة من مجموع التمويل المتاح للمعهد. وهذا الوضع التمويلي الهش، الناشئ عن الهبوط الحاد في حجم التمويل العام الغرض، يجعل المعهد في موقف شديد الضعف ويؤثر سلباً على استدامته كمعهد مستقل يتمتع بالمرونة اللازمة لتحديد أهدافه بنفسه، وتبلغ حدة هذا الوضع أقصاها في عام ٢٠١٢. ولا يتمتع المعهد بكثير من المرونة لكي يخطط وينفذ أنشطة ليس لدى المانحين اهتمام بتمويلها، فأصبح بالضرورة معتمداً على المشاريع، إذ يتعيَّن مما يكسبه من تكاليف دعم المشاريع التي ينفذها. ولا بدّ للمعهد من توسيع قاعدته التمويلية لكي يضمن استدامة التمويل وقابليته للتنبؤ، من أجل الاضطلاع بالأنشطة ذات الأولوية التي يقررها مجلس الأمناء. ولدى وضع استراتيجية التمويل، ينبغي التركيز على زيادة التبرعات المقدّمة من الحكومات إلى شريحة الأموال العامة الغرض.

٤٩- وفي عام ٢٠١١، قام بتنفيذ برنامج عمل المعهد ٢١ موظفاً ذوي مناصب معتمّدة، مؤلّت من أموال عامة الغرض وأموال مخصصة الغرض، وما يزيد على ٥٠ من الزملاء الصغار والكبار والمستشارين والمتعاقدين المنفردين الذين استخدموا لأداء مهام معينة تتعلق بتنفيذ أنشطة برنامجية. ومن أجل تلبية متطلبات النمو في حافظة البرامج، أنشئ ٢٩ منصباً جديداً ممولاً من شريحة الأموال المخصصة الغرض لكي تُشغَل أثناء الربع الأول من عام ٢٠١٢. ومع أنّ المعهد كيان تابع للأمم المتحدة ويشكّل جزءاً من منظومة الأمم المتحدة، فهو لا يتلقّى أيّ تمويل من الميزانية العادية للأمم المتحدة. وتنصّ المادة السابعة من نظامه الأساسي (مرفق قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥٦/١٩٨٩) على أن تمويل أنشطة المعهد من تبرعات تقدّمها الدول. غير أنّ الدول الأعضاء لم تقدم سوى ٣٣ في المائة من التمويل اللازم للبرامج التي نفذها المعهد في عام ٢٠١١؛ إذ لم تقدّم تمويلياً للبرامج سوى ثماني حكومات. وكانت هذه التبرعات صغيرة نسبياً، إذ تراوحت من ٢٦ ٠٠٠ دولار إلى ٢٠٨ ٠٠٠ دولار، باستثناء التبرع المقدّم من إيطاليا، الذي مثّل نحو ٦٩ في المائة من إجمالي

تمويل المشاريع المقدم من الحكومات. بينما قدمت المنظمات الدولية والمؤسسات الخاصة ٦٩ في المائة من التمويل المتاح للمعهد في عام ٢٠١١. ومن التحديات الخطيرة التي تواجه المعهد ضمان ازدياد إحساس الدول الأعضاء بملكية المعهد، بحيث ترى نفسها ذات حصة فيه. وهذا أمر أساسي لإرساء أساس تمويلي للمعهد يكون قابلاً للتنبؤ، وسوف يقود الجهود الرامية لتحقيق تلك الغاية مكتب الاتصال في روما، الذي يقوم بدور حيوي في التواصل مع حكومة البلد المضيف والسلك الدبلوماسي والأوساط الأكاديمية والتجارية.

---